

تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد -باب صلاة التطوع-

المجلس [31]

عبدالمحسن الزامل

ادارة الشؤون العلمية بجامع عثمان ابن عفان بحي الوادي بالرياض تقدم لكم هذه المادة الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمسلمين - 00:00:05

اجمعين. هذا هو المجلس الثاني عشر من مجالس شرح كتاب تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد. للحافظ العراقي الله تعالى يشرحه ويعلق عليه فضيلة شيخنا عبد المحسن بن عبد الله الزامل غفر الله له ولوالديه - 00:00:29

ينعقد هذا المجلس في جامع عثمان ابن عفان بمدينة الرياض يوم الاربعاء ليلة الخميس الرابع عشر من شهر جماد الاولى في عام تسعه وثلاثين واربعمائة وalf للهجرة النبوية المباركة. هذا هو المجلس الثالث عشر. قال رحمه الله تعالى باب - 00:00:49
التطوع قال عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلی قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد صلاة العشاء ركعتين - 00:01:10

وكان لا يصلی بعد الجمعة حتى ينصرف يصلی في بيته ركعتين قال واخبرتني حفصة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سكت المؤذن من الاذان بصلاة الصبح وبدأ له الصبح صلى ركعتين خفيقتين قبل ان تقام الصلاة. ولمسلم صليت - 00:01:27

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الظهر سجدين الحديث وفيه فاما المغرب والعشاء الجمعة فصليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في بيته وعن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:01:49

كان النبي صلى الله عليه واله وسلم يصلی من الليل احدى عشرة ركعة. فإذا فجر الفجر صلى ركعتين خفيفتين ثم اتكأ على شقه اليمين حتى يأتيه المؤذن يؤذنه للصلاة وفي رواية لمسلم تقديم الاضطجاج على ركعتي الفجر - 00:02:07

الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين. اما بعد يقول الامام الحافظ الدين رحمة الله باب صلاة التطوع عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما نافع مولى - 00:02:29

عمر وعبد الله المدني من كبار اصحاب ابن عمر بالخصوص اصحابه تابعي جديد من الطبقة الثالثة في سنة سبع عشرة ومئة رحمة الله عن ابن عمر او عبد الله ابن عمر - 00:02:54

رضي الله عنه كانت وفاة سنة ثلاثة وسبعين في اخرها او في اول التي بعدها سنة اربع وسبعين رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلی قبل الظهر ركعتين. كان هنا تدل على المداومة - 00:03:14

لانها قيدت بفعل متكرر وهو الصلاة. وهذا باتفاق اذا قيدت في شيء يتكرر فانها للتكرار. كان يصلی قبل الظهر ركعتين وهذا الحديث في الصحيحين وهذا ايضا موجود في الصحيحين من طرق عن ابن عمر رضي الله عنهما - 00:03:33

وفي معناه اخبار كثيرة. وقد اتفق العلماء على هذا المعنى الوارد في حديث ابن عمر من يصلی قبل الظهر ركعتين في لفظ الصحيحين حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر ركعات - 00:04:06

عشر ركعات قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وهذا قول كثير من اهل العلم ان راتبة الظهر اربع ركعتان قبلها وركعتان بعدها ثبت في صحيح البخاري انه عليه الصلاة والسلام كان يصلی اربع اربعاء قبل الظهر واثنتين - 00:04:18

قبل الغداة صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها كان يصلی اربعا قبل الظهر واثنتين بعدها هذى سرت ركعات اما ما في
 الحديث ام حببية من صلى اربعا قبل الظهر واربعا بعدها حرمه الله على النار - 00:04:48

هذا حديث اخر وهل هي هذه الأربع غير الأربع الرواتب التي قبل الظهر وكذلك الاثنين التي بعدها لاظهره الله اعلم انها هي الرواتب
 لكن زادت ركعتين قبل بعد الظهر ركعتين واطلع بعد الظهر - 00:05:10

كذلك اربع عند زوال الشمس في حديث عبد الله بن السائب عند الترمذى انه عليه الصلاة والسلام كان يصلی اربع عند زوال الشمس
 ويقول انها ساعة تفتح فيها ابواب السماء فاحب ان يصعد لي فيها عمل - 00:05:30

احب يصعد لي فيه عمل صالح هذى الأربع غير الأربع التي قبلها الظهر ذهب بعض اهل العلم الى انها سنة الزوال اربع سنة قبل الظهر
 اربع راتبة فتكون ثمان والله اعلم - 00:05:44

ان هذه الأربع التي هي بعد الزوال هي الراتبة الرابعة ولها لم ينقل الصحابة رضي الله عنهم عنه عليه الصلاة والسلام ان
 يصلی اربع ثم يصلی اربع - 00:06:01

جاء في حديث مطول عند احمد عن علي زيادة على هذه الرواتب لكن هذا الحديث نوصل لستة عشرة ركعة لا يصح بعض اهل
 المحاكم على انه باطل المحفوظ هذه الركعات عن النبي عليه الصلاة والسلام - 00:06:18

وهي اربعون قبل الظهر واثنتان بعدها هل يدخل في الظهر صلاة الجمعة ابن رجب رحمه الله يرى ان الجمورو يرون ان
 لها راتبة قبلها وجزم بان قول الاكثر رحمه الله - 00:06:37

هذا غريب قال انه قول اصحاب الشافع كذلك انه ظاهر كلام احمد رحمه الله وقد الف في هذا رسالة انا لا ادري عنها هل هي مطبوعة
 ازالة الشنعة عن الصلاة قبل الجمعة - 00:06:59

ورد عليه بعض علماء زمانه فرد عليه هو ايضا برسالة اخرى في اثبات عن الصلاة وانه يشرع قبلها صلاة والذي ذكر التقىيidi رحمه
 الله عن اكتر العلماء انه لا راتبة لها قبلها - 00:07:17

لكن ابن رجب رحمه الله يثبت ان لها راتبة ولم يرتضى هذا الكلام لم يتلزم به رحمه الله وذكر يعني ادلة واثام لكن دلالتها نظر على
 قوله رحمه الله احمد رحمه الله ايضا انه كان اذا اذن المؤذن - 00:07:36

قام وصلى وصلى ركعتين وهذا يحتاج الى تحرير والاقرب والله اعلم ان صلاة الصلاة قبل الجمعة مطلقة نافلة مطلقة ولها لا يحتاج
 مثلا لان الاصل يقال انه يصلی قبل الظهر ما دام يصلی قبل الظهر فالجمعة ايضا - 00:07:58

في ذلك اليوم تدخل في هذا الحديث لان ابن عمر رضي الله عنهم كما سيأتي ذكر انه يصلی ركعتين بعد الجمعة في بيته كما سيأتي
 ان شاء الله. صلي ركعتين - 00:08:26

ولم يذكروا الصلاة قبلها في حديثه هذا. في حديثه هذا. جاءت احاديث جاء عن ابن عمر رضي الله عنهم اسناد صحيح انه كان
 يصلی قبل الجمعة يطيل الصلاة قبل الجمعة - 00:08:41

وكان يصلی ركعتين ثم يصلی اربع ثم يقول ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يفعله اختلف دلالة هذا الحديث جلالة هذا الحديث
 وصراحة رفعه رفع هذا الفعل وانه من فعل وان النبي كان يفعله - 00:09:00

وثم هذا ايضا دلالته في الراتبة بعدها الراتبة قبلها جاء عند النسائي باسناد صحيح من حديث ابن عمر ان النبي كان يطيل الركعتين
 قبل الجمعة وهذا اللفظ فيه غرابة ايضا كما يقول ابن رجب - 00:09:20

غرابة والمعروف يعني انه عليه الصلاة والسلام كان يصلی قبل الجمعة انه حث على الصلاة قبل الجمعة عليه الصلاة والسلام منهم من
 احتج في حديث ام حبيب مصلى الا في يوم ثنتي عشرة ركعة - 00:09:41

كل يوم هذا فيه دلالة مضطر لكن عندما صلى كل يوم ثنتي عشر ركعة كل يوم يدخل في يوم الجمعة يدخل فيه يوم الجمعة ولها
 روى ابن ابي شيبة عن ابن عمر بأسناد صحيح انه كان يصلی قبل الجمعة - 00:10:01

عشرة ركعة بعض السلف اصلی هذى الاثنين اثننتي عشرة يجمعها جميعا بعض السلف ينتهي عشر ركعة في وقت واحد ويقول ان ام

حبيبة من صلى في يوم ثنتين ركعة لكن حديث حبيب مفسر مجمل - [00:10:21](#)
جولة النسائي والترمذني يبين ان هذه ان اثنتي ان اثنتي عشرة ركعة الرواتب هي الرواتب حديث ابي هريرة وحديث عائشة وحديث الحبيب نفسها انها عند النسائي فسرت ذلك. ايضا بالرواتب. لكن حصل اختلاف - [00:10:44](#)

ركعتين هل هما قبل العصر او بعد العشاء والصابن انها بعد العصر؟ عند النزاهي جاء انه وركعتين قبل العصر ركعتين بعد العشاء وكذلك وقع عند ابن ماجة انها قبل العصر وهو وهم - [00:11:04](#)

عشرة ركعة اربع قبل الظهر واثنتان بعدها واثنتان بعد المغرب واثنتان بعد العشاء واثنتان قبل الفجر اما قبل العصر في حديث في [00:11:19](#) هذا الحديث وهم الصلاة قبل الجمعة القرب والله اعلم

انها مؤكدة وحث النبي عليه الصلاة والسلام لا يقال انها راتبة. لا يقال انها راتبة والنبي عليه الصلاة والسلام قال حتى يخرج الامام حتى يخرج حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه صلى الله عليه ما كتب له حتى يخرج - [00:11:41](#)

الامام وهذا هو قول الجمهور فيما يظهر جاءت روایات ضعيفة عند ابن ماجة كان يصلی اربعًا قبل الجمعة هذا حديث باطل بل الموضوع عند العلم وهو متهم حديث لا لا دلالة فيه - [00:12:02](#)

اما بعد الظهر في ركعتان وبعد الجمعة اربع اربع وهذا هي الراتبة التي بعد الجمعة اما ركعتان او اربع وظاهر حديث ابي هريرة انها اربع قد يبين ان صلاة الجمعة ان يوم الجمعة - [00:12:23](#)

لا يأخذ حكم الظهر في باب السيرات انه قد خص باحكام يوم الجمعة خص باحكام اذا كان قد خص باحكام في نفس الصلاة المفروضة كونه يخص بسنتها التابعة السابقة السنة التي بعدها من باب اولى - [00:12:47](#)

ان تكون سنة الجمعة راتبة الجمعة بعدها ان تكون راتبتها بعدها في حديث ابن عمر ان شاء الله انها ركعتان وحديث ابي هريرة من كان يصلی الجمعة فليصلی بعدها اربعًا - [00:13:10](#)

اربع ركعات قال يصلی قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين وهذى ست ركعات. هذى اربع ركعات وعلى ادوان اخرى حديث عائشة وكذلك ايضا رواها احمد الترمذى عن علي رضي الله عنه ايضا - [00:13:31](#)

وجبة الظهر رواها ايضا مع ابن عمر كما حديث امي الحبيبة حديث عائشة وحديث علي ايضا حديث علي عند احمد الترمذى انه عليه الصلاة والسلام كان يصلی قبل الظهر اربعًا وبعدها ركعتين - [00:13:49](#)

بعدها ركعتين ست ركعات وهي نصف الرواتب نصيب صلاة الظهر النصف الرواتب وبعد المغرب ركعتين في حديث في صلاة الظهر ما قال في بيته ما قال في بيته اما المغرب قال - [00:14:05](#)

في بيته وهذا لان صلاة الظهر نهارية والغالب انه عليه الصلاة والسلام كان يشغل لمن يأتي من الوفود ومن اصحابه يشغل بأمور المسلمين ربما صلی في المسجد حتى لا يفوت وقتها - [00:14:26](#)

ربما من شدة انشغاله قد يضيق الوقت حتى تحضر العصر كما حديث ابو سلمة انه صلى الركعتين بعد الظهر بعد صلاة العصر واثبته عليه الصلاة والسلام ولهذا قال في بيته لانه بعد المغرب - [00:14:50](#)

لا يكون انشغاله ومكثه في المسجد كما هو في في النهار بعد المغرب ركعتين في بيته صلاة البيت وفضل صلاة البيت هذا معلوم الادللة. والادلة فيها ماذا واظحة وما فيه من الفضل والمصالح لكن الكلام يتعلق بالرواتب - [00:15:12](#)

صلاة راتبة المغرب بعض اهل العلم يجب ان تصلى في البيت قول ابن ابي ليلى رحمه الله ابن ابي ليلى ترى انها يجب ان تصلى كان يصلیها فليصلیها في البيت - [00:15:36](#)

حديث سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة عن ابيه عن جده كعب بن عجرة ان النبي يسأل عليه الصلاة والسلام خرج علىبني عبد الاشهل وهم يصلون هاتين الركعتين في المسجد - [00:15:53](#)

قال عليه الصلاة والسلام صلوا هاتين الركعتين في بيوتكم طريق اسحاق ابن كعب مجهول لكن له شاهد بسند لا بأس به عليه الصلاة والسلام قال هذه صلاة البيوت هذه صلاة البيوت - [00:16:11](#)

قال عبدالله ابن احمد ها او اوصلاها هاتين هذه صلاة البيوت احتمال حديث وصلوا هاتين الركعتين الظاهر حديث رواه ابن خديجة
راجعا لهم هذه صلاة البيوت وحديك رافع صلوا هاتين الركعتين. ينظر لها احدهما - [00:16:40](#)

لما قال صلوا هذه هذه صلاة البيوت هذه اضافة يعني هذه صلاة البيوت ولهذا قال عبد الله بن احمد لابيه يقول انها من صلاتها فـ
تصح منه طالع الامام احمد رحمه الله - [00:17:19](#)

ما احسن ما انتزع ما احسن منتزع اعجبه قوله ابن ابي ليلى رحمة الله قال وبعد المغرب ركعتين في بيته وبعد صلاة العشاء ركعتين
صلاة العشاء ركعتين كذلك ايضا هاتان الركعتان راتبة - [00:17:44](#)

هذه الركعة وهذا ايضا ثبت في صحيح مسلم عن عبدالله بن شقيق عن علي جاء ايضا يعني في رواية عند البخاري هنا ما اشار اليها
رحمه الله لكن موجودة في البخاري - [00:18:08](#)

صريحة وان المغرب والعشاء في بيته المغرب والعشاء في بيته هذا ايضا ثابت في حديث عائشة ايضا عن عبد الله بن شقيق سأل
عائشة رضي الله عنها عن تطوع الرسول او عن صلاته رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت - [00:18:26](#)

صلى في بيتي اربعاء ثم يخرج الى الناس فيصلني الظهر ثم يدخل بيتي ويصلني ركعتين هذه ست اليد عائشة ثم يصلني بالناس
المغرب ثم يدخل بيته فيصلني ركعتين ثم يصلني بالناس العشاء ثم يدخل بيته فيصلني ركعتين - [00:18:41](#)

ثم ذكرت صلاة الليل فاذا بصلاحة اذا الفجر صلى ركعتين ثم اضطجع على شق الايمان عشرة ركعة عائشة رضي الله عنها روت من
فعله عليه الصلاة والسلام ثنتي عشرة ركعة - [00:19:15](#)

هذا من احسن ما يفسر به الحديث للحديث حديث ام حبيبة جاء مفسرا نفسها لكن تكون لي في تلك الروايات تلك الروايات وهي
عند الترمذى والنمسائى عند ابن ماجه عائشة - [00:19:33](#)

صريح صحيح وفي دالة على المواظبة وفيه ثنتا عشرة ركعة دالة على انه كان يواكب عليها عليه الصلاة والسلام وفي
حديث عائشة من صلى كل يوم ثنتي عشرة - [00:19:52](#)

ركعة اذا جمعت الاخبار في هذا انت عشرة ركعة هنا ما ذكر العصر في الاحاديث في كل الاحاديث التي فيها الروايات الصحيحة ليس
فيها ذكر العصر في حديث عائشة ابن عمر - [00:20:13](#)

حديث ايضا ام حبيبة مفسر ايضا الا في رواية تقدم العلماء حكموا بالوهم في رواية حديث ام حبيبة المفسر المبين وبعض اهل العلم
اثبته راتبة للعصر اختاره ابو الخطاب الكلوزانى رحمة الله - [00:20:36](#)

من الحنابلة ووجه عند الشافعية وهو ان لصلاحة العصر راتبة اربع ركعات يغلب على ظني انا ما راجعت كلام الشيخ لكن فيما اذكر
الشوکانی رحمة الله رجح ذلك نتأكد من كلامه رحمة الله - [00:20:57](#)

وعلى هذا تكون ست عشرة ركعة رواتب على هذا القول وهي اربع قبل العصر اربع قبل العصر راتبة وهذا القول بعضهم فيما رواه
مسلم ايضا عن عائشة رضي الله عنها - [00:21:14](#)

انه عليه قد كان يصلى قبل العصر ركعتين وقال النووي لم يقع ذكر العصر في الصحيحين العراقي وقال بل وقع ذكرها في صحيح
مسلم لكن قال القاضي عياض رحمة الله المراد بالصلاحة ركعتين قبل العصر - [00:21:34](#)

ومن ركعتان بعد الظهر وقد يطلق على الركعتين بعد الظهر انهما قبل العصر. لانه ما قبل العصر في الحقيقة وان كانت قبل الظهر. وان
صلاتها قبل بعد الظهر فهي قبل - [00:21:57](#)

العصر وهذا محتمل قالت قبل العصر يصلى قبل العصر مثل ما ذكرت في الاحاديث الاخرى لا يرد هذا في كل في جميع الروايات
حديث عائشة في حديث هذا الحديث مثل ما تقدم في تفسيره حديث ابن عمر عند ابي داود الترمذى رحمة الله من صلى
قبل العصر - [00:22:11](#)

اربعا هذا لا يدل وحده على انها راتبة. لا يدل وحده على انها راتبة لكن ان قيل بان للعاص راتبة فاقوى ما يستدل به على ذلك ما رواه
الترمذى والنمسائى - [00:22:52](#)

ذلك ابن ماجة في الرواية سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن عاصم ابن وامرة عن علي رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام
كان يصلي قبل العصر اربعاء يصلي قبل العصر اربعاء - 00:23:15

سفيان الثوري رواه أبو داود رؤبة شعبة نبي إسحاق عن عاصم بن علي قال كان يصلي ركعتين قال شعبة سفيان كنت أنا أعرف
رواية شعبة هذى إنها وكأنها ركعتان لكن راجعة مرة أخرى فوجدت شعبة رحمه الله الثابت عنه أنها أربع ركعات - 00:23:32

رواية شعبة ايضاً عند النسائي وعند الترمذى مثل ما قال سفيان الثوري قال سفيان فعند النسائي مجموعة يزيد بن
زرع عن شعبة عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي رضي الله عنه كان يصلي قبل العصر اربعاء - 00:23:58

قبل العصر اربعاء. هذا عن شعبة نفسه وعند أيضاً عند الترمذى رحمه الله ايضاً شعبة انه كان وهبي بن جرير ابن حازم ومن كبار
الاخذين عنه كما ان عند النسائي من كبار الآخرين عن شعبة - 00:24:21

كان يصلي قبل العصر باربعاء. رواية أبي داود رواية حفص بن عمر أبو عمر الحوظي عن شعبة رحمه الله لكن قد يقال يحتم هل
يقال ان الاختلاف من شعبة او للراوي عنه - 00:24:48

لكن ما دام رواه اثنان ووافقهم سفيان الثوري رحمه الله وهو لو انفرد وحده فانه قال وشعب فانه يحكم له على شعبة حكاهما
الببهقي باجماع اهل الحديث كيف هو شعبة رحمه الله - 00:25:08

قد وافقت روايته رواية اثنين من كبار اصحابه سفيان الثوري يرجح ايضاً ان الثابت عنه أنها أربع ركعات هذا الخبر قد يقوى قول من
قال ان لها راتبة قبلها وانها أربع ركعات - 00:25:29

ركعات قبل صلاة العصر قبل صلاها هذى اربع صلاها قبل العصر هذه كان يصلي قبل العصر المداومة فيها المداومة عليها الامر
الثاني ليست بعد العصر الامر الثالث ان احد ام سلمة بين السبب - 00:25:49

اما هذا ما علق بسبب وانه لاجل فاته لا كان يصلي هذى الروايات من هذه الطرق يصلي قبل العصر اربعاء حديث عائشة رضي الله عنها
ايضاً في صحيح مسلم لتقويم اختيار ابن الخطاب رحمه الله من وافق - 00:26:19

الشافعية لأن لها راتبة قبلها المثلثي جيد لا بأسباب بعض تكلم فيه لكن والوضع على حدث عبد الواحد بن زياد عن الاعمش عن أبي
صالح عن أبي هريرة هذا الحديث اللي هو اذا صلى فليضبط على شقه الايمان. هذا اللي قال انه باطل - 00:26:37

في حديث العصر لعلك تؤجل ينظر كلامه رحمه الله الحديث فيه الثقة الحكم ببطلانه جيد لا بأسباب به جيد ثم ايضاً مثل ما تقدم
هذا حديث ابن عمر يشهد وان كان - 00:27:14

يعني اجتمعت هذه المؤكدات من فعله عليه الصلاة والسلام ومن قوله الصحابة يقوى على ايضاً يحتاج الى رحم الله من صلى قبل
العصر قبل العصر ظاهر السنة المداومة عليها داوم عليه ولا يكون راتبه - 00:27:50

لان الرواتب سميت رواتب اذا اجتمع فيها مؤكدات ليس لاجل الدوام عليها النبي عليه السلام قال بين كل اذان صلاة يشرع مداوم
على صلاة بين كل اذانين وليس راتبة لكن الرواتب - 00:28:29

هذه الاحكام يعني مثلاً احكام اخرى من الاحكام في السفر الانسان فيتركه ولهذا نصوا على انه لم يكن تصلي هذه الصلوات نصوا على
هذه الصلوات اللي هي رواتب ان الرواتب كان - 00:28:46

علي ابن عمر ما كان يصليها. السفر عليه الصلاة والسلام. هذا خلافاً للجمهور. نعم من خديجة عند من تأكد راجع راجع هو حديث
رافع بن خديج وحديث كعب العجرة ايضاً يعني في احدهما - 00:29:05

هذا سرعة البيوت وركوعتين الركعتين حديث رعب في خديجة نعم اي حديث حديث ابن عمر ارفع الصوت شوي عشان لو قال
كلام زيادة على هذا هذا في صلاة يعني هذا يدل على مشروعيتها. لكن كونها من رواتب لعله ذكرها من حديث ابن عمر -
00:29:47

ابن عمر حفظت في رواية الذي يفصل بينهن بالتسليم والصلاحة جاء في رواية هذا في علم ايه يعني انه لا يشردتها. يعني يتشهد
تصلي ركعتين ثم يسلم ثم يصلي ركعتين - 00:30:56

يفصل بينهن يعني يتشهد يعني وبعد صلاة العشاء ركعتين صلاة العشاء ركعتين هذه الراتبة. والا كان عليه الصلاة والسلام كما في صحيح البخاري ايضا آا ابن عباس انه كان يصلی اربعاء بعد العشاء عليه الصلاة والسلام - 00:31:22

يعني في بيته وجاء ايضا في حديث عائشة من روایة مقاتل بن بشير العجري عن شريح بن هان عن عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي وسلم بعد صلاة العشاء الا صلی - 00:31:45

اربعة ركعات او ست ركعات او هذى يحتمل انها للتخيير او للشك والشك ويحتمل التخيير لكن هذه الروایة من روایة مقاتل بن بشير العجلی يعني هو مجهول او في معروف - 00:32:00

هذا الحديث حديث اربع ركعات. اربع ركعات منها اثنان نعم عند البخاري اربع ركعات حديث اربع ركعات وست ابی داود وكان يصلی بعد الجمعة حتى ينصرف حتى يصلی في بيته ركعتين - 00:32:19

يصلی في بيته ركعتين هذا مثل ما تقدم دليل على ان الراتبة للجمعة بعدها ولهذا سكت عن الصلاة قبلها عن الصلاة وخص الجمعة وحدها دل على انها صلاة مستقلة سنة مستقلة غير - 00:32:47

راتبة الظهر لا تكون راتبة الظهر قبلها راتبة لها قبلها. بل راتبها بعدها بعد صلاة الجمعة وهذا هو الذي ثبت في صحيح مسلم ايضا من حديث ابی هريرة ان النبي فليصلی بعدها اربعاء - 00:33:07

اللى بعدها اربع ركعات تقدم بالاشارة الى حديث ابن عمر انه كان يصلی ركعتين يصلی ثم يتقدم فيصلی اربع علي بن مسعود ست ركعات وجا عن مسعود اربع ركعات يقول مسروق كنا نصلی - 00:33:26

تعلمنا ابن مسعود ان يصلی اربع ركعات ثم سأله علينا فامر ان يصلی بعد الجمعة ست ركعات يصلی ستا وهذا يؤيد ان الراتب بعد الجمعة ست ركعات ست ركعات يصلی ركعتين - 00:33:49

مفصولة ثم يصلی اربع. فان شاء صلی الرابع مفصولة وان شاء وصلها وان شاء وصلها على حدث ابن عمر على حدث ابن عمر تكون عووظة الجمعة بالراتبة قبلها وجعلت السنت بعدها - 00:34:10

فكان لها شت مثل ما يظهر والله اعلم على هذا لان الظهر لها ست ركعات رواتب اربع قبلها واثنتان بعدها تصلي بعدها ست ركعات وبهذا يجمع بين الاخبار في هذا الباب - 00:34:29

يجمع بين الاخبار في هذا الباب وصلاة الجمعة ان شاء صلی في بيته وان شاء صلی في المسجد. وان شاء صلی اربع او ركعتين او ست ركعات الصحيح لكن الاكمال ان يصلی ست - 00:34:47

ركعات يصلی ستة ركعات وبعض اهل العلم قال ان صلی المسجد صلی اربعاء وان صلی في بيته صلی ركعتين صلی ركعتين وهذا قول اسحاق رحمه الله واختاره شيخ الاسلام رحمه الله - 00:35:05

وما اخذ اسحاق في هذا ان الصلاة بعد الجمعة ركعتين قد يوهم انه اتمها اربعاء وكأنه صلی الظهر يفعل بعض البدع يقوم فيصلی ركعتين يصلیها او يقوم مباشرة من اجل دفع - 00:35:26

هذا التوهم لا يصلی في المسجد ركعتين بل يصلی اربعاء يصلی اربعين اذا اراد ان يصلی وان صلی بيتي صلی ركعتين على حدث ابن عمر وجمعوا بين الحديدين حديث ابی هريرة - 00:35:54

اذا صلاتها في البيت يصلی على المسجد وحديث ابن عمر اذا صلی البيت لكن التفصيل موضع نظر الحقيقة هذا التفصيل موضع نظر لا دليل عليه والعلة التي ذكرت رحمه الله - 00:36:14

هذه ليست خاصة بصلاة الجمعة بكل صلاة ومع ذلك لو ان الانسان يعني صلی بعد اي صلاة ركعتين التي راتبها ركعتان مثل العشاء مثلا او المغرب لباس وان كان هذه صلاة جمعة يخشى ان يبعد توهם انه يصلی ركعتين مثلا - 00:36:29

بها صلاة الظهر الواجب هو قطع وصل النافلة بالفرضية كما في حديث معاوية رضي الله عنه قصة ابی الشائب صاحب المقصورة انه دعا معاوية رضي الله عنه وقال له اذا صلیت - 00:36:52

الصلاه او الجمعة فلا تصلها بصلة الرسول صلی الله عليه وسلم امر ان نفصل بسلام او كلام والواجب هو الفصل اما ان ينتظر فيذكر

الله سبحانه وتعالى فاذا قال الاذكار - 00:37:15

التوهم في حديث داود في قصة عمر مع صلی عالنبي عليه السلام مرة فانقتل رجل فقام مباشرة. بعد الصلاة يصلي فامسك به عمر رضي الله عنه قال اجلس انه لم يهلك اهل الكتابين او اهل الكتاب - 00:37:32

الا انه لم يكن بين صلاة فصل قال النبي اصاب الله بك يا ابن الخطاب بمعنى انه يجب الفصل ما يقوم مباشرة على الصلاة نتشبه باهل الكتاب لانه يوهم انه زاد في الصلاة - 00:37:55

يفصل وهذى قاعدة الشريعة في كل واجب وفرض وسنة مثل رمضان رمظان نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن صوم يوم الشك وكذلك قال عليه الصلاة والسلام لا تقدموا صوم يوم ولا يومين - 00:38:15

ما تقدم يعني لو تقدم رمضان صوم يوم ينيمك ولم يكن من عادته ولم او وافق صوما يوم كان يصومه فانه يكون بباب الاحتياط هذا لا يجوز يحتاط الانسان في هذه الحالة عليك ان تفصل - 00:38:34

ولهذا فصل بين صوم رمضان صوم جوا السنت بيوم العيد لا بد من الفصل اذا حصل وصل المقصود يصلي في البيت في المسجد سواء صلی ركعتين او اربع ركعات او على الرواية الاخري سرت - 00:38:52

ركعات وانها كلها راتبة وهذا هو الاقرب والله اعلم ان راتبتها بعدها لكن الخلاف بعد الراتب بعد الجمعة كيف اسحاق القاعدة اذا جاءت السنة مطلقة صلی في بيته ونقول السنة صلاة البيت - 00:39:11

نقول لا يصلي ليكره هذا الكلام دليل على هذا اجعلوا صلاتكم في بيوتكم ها اذا صلی احدكم المسجد فليجعل بيته من صلاته نصيبا فان الله جاعل من صلاته في بيته خيرا - 00:40:01

صلی في البيت هذا هو السنة والاكميل والنبي كان يصلي في بيته عليه السلام. اما نقول مثلا يكره نقول يكره ونحو ذلك هذا هو الذي يعني يحتاج الى دليل وهذا في نفس الراوي الحديث - 00:40:23

فان قال فان عجل به امر صلی ركعتين في المسجد وركعتين في بيته الاحياء المطلقة في سنته وفي في فعله قوله يعمل على اطلاقه ولا يقيد ولا يقال هذا مكره او هذا كذا الا بدليل. نعم - 00:40:44

شيخ حسام في صلاة العصر ايش قال يا ابو حسين رحمه الله حديث علي في هذا حديث علي الطويل هذا رواه احمد حكم عليه بالبطلان انه لما سأله عن تطوع الرسول وسلم وصاحبہ ذکر هذا - 00:41:06

ذكرت كلامه رحمه الله قول مالك وانه لا يرى ليس هناك رواتب. حديث علي الطويل هذا هو موضع النكارة ورد ست عشرة ركعة اما هذا الحديث مختصرة يظهر والله انها رواية اخرى. انها رواية اخرى لانها خاصة بصلاة العصر - 00:41:56

اما الحديث فهو يظهر من قصد حديث علي الطويل هذا فيه ايضا انه قال اذا كانت الشمس من هنا هيأتها من هنا صلی اربعاء صلی اربعاء يعني هذى قبل الزوال - 00:42:17

وذكر انه يصلي ركعتين ايضا بعد ركعتين بعد ارتفاع الشمس ركعتين من ارتفاع الشمس واربع ركعات قبل الزوال اربع ركعات قبل الظهر هذا هو موضع الغرابة وهو اللي حكم عنه عليه يعني بالبطلان. اما الرواية المختصرة هذى - 00:42:36

ما اظنه قصدها رحمه الله. ما اظنه هذا هذا حديث علي هذا حديث عنه هو حديث عن وحكم عليه يعني ما حكم عليه بانه مطعون يعني وظعن بعظامهم لكن حديث - 00:43:02

حديث اه ها هذا هو هو حديث هذا حتى هذا الحديث الظاهر ويتعارض طويلا المختصرة هذى سفيان وشعبة المختصرة هذه منتجمة من ذاك الحديث موضع بحث اما يعني العلماء قالها ببعض اهل العلم والخطاب الكلوداني اختاره هو جلد الشافعي رحمة الله عليه يكون بالبحث يتبين ايضا انها قول - 00:43:37

شيخ الاسلام رحمه الله جزم ايضا بان حديث عبد الواحد بن زياد بانه موضوع قال له من اهل العلم بانه باطل رحمه الله واحد بن زياد دلوقي انا مش في الصحيحين - 00:44:13

وين كان اكثر الحفاظ ما ذكروه قال وخبرتني حفصة ان رسول الله وسلم كان اذا سكت المؤذن اذا فرغ المؤذن من اذان صلاة

الصبح وابدا له الصبح صلى ركعتين خفيفتين - 00:44:36

قبل ان تقام الصلاة حديث عائشة رضي الله عنها وانهما ركعتان ثقيفتان حتى قالت هل قرأ فيهما بام القرآن انقرع فيهما يمضي القرآن جاءت روایات كثيرة في هاتين الركعتين وما يقرأ فيهما وفي فضلها وانه عليه الصلاة والسلام - 00:44:57
لم يكن على شيء اشد تعاهدا منه على ركعة الفجر كما في الصحيحين عن حديث عائشة ايضا انه عليه الصلاة والسلام حتى على هاتين الركعتين وهو انه في صحيح مسلم خير من الدنيا - 00:45:19

وما عليها او كما قال عليه الصلاة والسلام وجاء فضل احد كثير لكن الشأن الكلام الان الرواتب في الرواتب هاتان الركعتان هل هما افضل رواتب او الوتر فيه خلاف من اهل العلم من قال ان افضل الرواتب - 00:45:38
الوتر وهل الوتر من رواتب؟ العلماء لا يكادون يذكرون الوتر لا يذكرون الوتر راتبة الوتر راتبة بلا خلاف حتى قال بعض اهل العلم ان من لم يذكره فهو مراد عند اطلاقه - 00:45:58

مراد عند اطلاقه الوتر ما كان يتترك في السفر ومن العقد الرواتب وكذلك ركعتا الفجر ما كان يتتركها عليه الصلاة لا الوتر ولا ركعتا الفجر ولهذا من الرواتب قطعا لكن اللي يظهر والله اعلم ان اهل العلم - 00:46:18
لا لا يذكرون الوتر مع الرواتب لأن الوتر له احكام كثيرة يوصل بصلوة قبله وتارة يفصل مطلقا يصلى ركعة يوصل بثلاث يوصل بسبعين تارة يوصل بتسعة على على الاخبار الواردة في هذا ومن اهل العلم من قال يجوز وصله - 00:46:41
احدى عشرة يعني يصل يصل احدي عشرة ولا يسلم الا في الحادية عشرة ومنهم من قال يصل احدي عشرة يجلس في العاشرة ثم يتشهد ثم يقوم ويصل يصل مثل ما كان عليه الصلاة والسلام يجلس - 00:47:09

بعد الثامنة ثم يقوم ويصللي التاسعة ذلك السابع بعد السادسة هذا جاء في رواية عبد الله بن داود عن عائشة ايضا مثل ما جاء في صحيح مسلم في الجلوس بعد الثامنة - 00:47:24

من اهل من قال ذلك ومعلوم ان هذه المسألة وقع فيها يعني خلاف فيما يتعلق بصفة صلاة يأتي الاشارة اليه ايضا قيام الليل وصلوة ما يتعلق قيام الليل بعد ذلك ان شاء الله - 00:47:40

وبدأنا صلی ركعتين خفيفتين قبل ان تقام الصلاة وهذا يبين ان هذه الراتبة قبل صلاة وهذا هذا بلا خلاف ان راتبة الفجر قبل صلاة الفجر اما بعدها فليس هناك صلاة - 00:48:02

وقت وال الصحيحين انه عليه الصلاة والسلام كان يضطجع بعد هاتين الركعتين يعني ربما اضطجع ربما يضطجع على روایات عن عائشة في الصحيحين ايضا وجاء عنها رضي الله عنها ان اضطجاعه - 00:48:21

كان بعد الوتر الرواة عن الزهرى كلهم قالوا ان اضطجاعه بعد ركعتين الفجر ومالك رحمه الله قال ان اضطجاع في حديث عائشة عن الزهد عن عائشة قال ان اضطجاعه بعد - 00:48:38

ومنهم من خطع مالك رحمه الله في هذا المعروف في حديث عائشة ان الضجاعة وماذا بعد بعد ركعتي الفجر لكن يظهر والله اعلم ان معاليك لم يقم الخطأ لأن اضطجاعه بعد الوتر معروف في الصحيحين ايضا في حديث ابن عباس - 00:49:03

اتجاوه بعد الوتر كذلك حديث عائشة رضي الله عنها قالت ما الفه السحر عندي الا نائمها قالت كل الليل اوتر الرسول صلى الله عليه وسلم من اوله واخره. صحيح مسلم اوله واوسطه واخره - 00:49:22

كان عليه الصلاة والسلام بعد الوتر ينام مضطجع عليه الصلاة والسلام وكذلك رواية مالك رحمه الله قال ولمسلم بعد الوتر النسائي رحمه الله يعني قصدك انه يعني يثبتها كان يثبتتها. نعم. هي في صحيح مسلم. ولهذا هو الصواب الظاهر والله اعلم - 00:49:39

ولعل النساء ايضا يوضح ايضا في حديث ابن عباس بعد الوتر لكن هنا مسألة هل يقع منه اضطجاع بعد الوتر والاضطجاع بعد ركعتين الفجر هذا هو موضوع البحث - 00:50:20

هل يضطجع الوتر ويضطجع بعد ركعة الفجر او ان ارجاعه يكون في احدهما وهل اضطجاعه سنة مقصود بها امر مشروع سنة عبادة او اضطجاعه لانه يبدأ ليلي عليه الصلاة والسلام - 00:50:38

يريد ان يستعد لصلاة الفجر ويضطجع عليه الصلاة والسلام ولهذا جاء في رواية عن عائشة ظنها ان عبد الرزاق ما كان ما كان يضطجع لسنة لكن كان يبدأ ليلة يستريحوا قبل الصلاة او كما قالت رضي الله عنها - [00:51:04](#)

اما الضطجاع بعد الوتر فهذا يظهر والله اعلم انه يعني مثل ما جاء في الرواية انه كان يطيل القيام عليه الصلاة والسلام العيد كما في حديث ابن عباس هل لكن هل يجتمع ان يضطجع في هذا وفي هذا؟ او انه اضطجع مثلا - [00:51:25](#)

الله اعلم يحتاج تتبع الروايات عن ابن عباس وعن عائشة رضي الله تعالى عن اهل العلم حول هذه المسألة هذا هو الصحيح صحيح ممكن يقال انها وهذي قاعدة في هذا الباب - [00:51:50](#)

ان الاخبار اذا جاءت وامكن العمل بالكل بلا تعارض كان هو الواجب لا تعارض بين يقال مثلا يرجع بعد الوتر ويضطجع بعد ركعتي الفجر لانه لا تعارض هذا له محل وهذا له محل - [00:52:12](#)

لا تقول ولها عائشة رضي الله عنها يعني في ظاهر الروايات انها فان كنت مستيقظة حدثني والا اضطجع جاء بعض الروايات ما يدل على انه كان يحدثها آآ او يعني يؤخذ منها يحدثه مضطجع. هل معنى انه - [00:52:30](#)

اذا كانت مستيقظة حدثها ولم يضجع وان كانت نائمة اضطجع ولم يحدثها مثلا او انه يضطجع على كل حال فان كانت مستيقظة حدثها وان كانت نائمة يعني لم يحدثها اضطجع حاصل - [00:52:50](#)

حاصل هذا محتمل ولمسلم صليت مع رسول الله سلم قبل الظهر سجدتين قبل الظهر سجدتين الحديث هذا في حديث ابن عمر وفيه فاما المغرب والعشاء والجمعة صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في بيته. وهذا ايضا في البخاري ايضا - [00:53:15](#)

هذا في البخاري ايضا صلاة الجمعة في بيته ركعتين وكذلك ايضا المغرب والعشاء ايضا في البخاري يصلیي المغرب والعشاء في بيته. لكن في رواية البخاري فاما الجمعة صلى بيته عند مسلم وعم الجمعة - [00:53:39](#)

اما بعد المصلى فيصلیي ركعتين فيصلي في بيتي ركعتين. صرخ بالركعتين. في رواية مسلم صلي ركعتين وكان والله اعلم في يوم الجمعة اه يعني ان في الغالب ان الناس يعني بعد الجمعة كانوا يتقدمون وكانوا يبكون فكانوا يبادرون الى بيوتهم - [00:54:00](#)

والى حوائجهم ولهاذا لم يكن اجتماع في المسجد وانشغال النبي عليه السلام بهم مثل انشغاله في غير الجمعة الجمعة لان في غير يوم الجمعة فانهم يعني يكونون مشغولون بأمورهم فيجتمعون مع النبي عليه الصلاة والسلام فيأتونه - [00:54:26](#)

اما في يوم الجمعة كان يبكون الى الصلاة فاذا فرغوا بادروا الى بيوتهم ويريحون رواحلهم كما في حديث جابر وكانوا يذهبون الى دورهم ولهاذا حديث سائل بن سعد في الصحيحين - [00:54:48](#)

ما كنا نقيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة لكننا قيل ولا نتغدى الا بعد الجمعة اما قبل ذلك فكانوا قد تهيئوا وفرغوا من شؤونهم من طعامهم فلهذا قد ينشغل النبي عليه السلام بأمورهم - [00:55:07](#)

من يأتي اليه عليه السلام اما يوم الجمعة ولهاذا قال في بيته مثل ما قال في المغرب والعشاء والا في العصر ان في بيته في جميع الاوقات صلى عليه صلاة المسجد الا - [00:55:23](#)

ان يشتدد انشغاله تحضر الصلاة الاخرى كما وقع له مع وفد عبد القيس في حديث ام سلمة رضي الله عنها وعن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلی بالليل احدى عشرة ركعة - [00:55:39](#)

هذا الوتر هو من وتر هذه الصلاة الصلاة الراتبة احدى عشرة ركعة وجاء عنها رضي الله عنها انه استقر وتره بعد ذلك على تسع كما عند ابي داود انه كان يوتر - [00:55:58](#)

احدى عشرة ثلاثة عشرة ثم صلى احدي عشرة ثم صلى ايضا ثم صار يوتر ولم تذكر احدي عشرة وجاء في الصحيحين من حديث زيد ابن خالد الجهنمي ومن حديث عائشة رضي من حديث ابن عباس انه صلى ثلاث عشرة ركعة - [00:56:16](#)

روى احمد وابو داود بساند صحيح عن عائشة بنت عبد الله بن ابي قيس عن عائشة رضي الله عنها لو سألها عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يوتر باربع - [00:56:43](#)

هذا احدي عشرة وبعشر وثلاث هذى ثلاثة عشرة انه يصلی ثلاث عشر ركعة عليه الصلاة والسلام وجاء عن عائشة

رضي الله عنها ايضاً كان يوتر بثلاثة عشرة في البخاري وجاء عنها في البخاري منها ركعتا الفجر - [00:56:53](#)
ولذا اختلفت الرواية عن عائشة كثيراً وحصل فيها اضطراب مثل ما حصل ايضاً عليها وفي الرواية عنها في صلاة الضحى ستتأتينا ان شاء الله اما اليوم وفي الدرس الثاني ان شاء الله - [00:57:25](#)

صلاة الضحى في صلاة الضحى عنها رضي الله عنها اما الاحاديث الاخرى فهي صريحة وواضحة ثلاثة عشرة الرواية هذه عن عائشة رضي الله عنها صريحة ايضاً وعن ام سلمة ايضاً - [00:57:41](#)

ومنهم من تكلم وتأول حديث ابن عباس ان هاتين الركعتين اما ركعتنا تحيۃ راتبة العشاء او انهما الركعتان اللتان يفتح بهما عليه الصلاة والسلام صلاة اما القول الأول فلا دليل عليه - [00:57:59](#)

ابن عباس يحكي انه استيقظ بعد صلاة الليل لما انتصف الليل يعني او قبله بقليل او بعده بقليل الحديث لما قام عليه الصلاة والسلام الى شد فتوى وضع الحديث صلی رکعتین الجهنی صلی رکعتین طویلتين طویلتين طویلتين - [00:58:23](#)
لكن يسن للانسان ان يفتح صلاة الليل برکعتین خفیفتین هذه السنة سواء اراد ان يقوم او اراد ان يصلی اذا اراد وان لم يتيسر له صلاة طويلة فالسنة ان تبدأ الصلاة برکعتین خشعتین - [00:58:46](#)

اولاً لما ثبت في صحيح مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها كان يصلی انه كان يصلی رکعتین حدیث کان يصلی صحیح مسلم جاء في حديث ابو هريرة اذا صلی احدكم فالليل الصلاة برکعتین خفیفتین - [00:59:08](#)

وجاء انه عليه السلام يصلی برکعتین خفیفتین ومن فعله ومن قول عليه الصلاة والسلام هذا كما نبه العراقي رحمه الله صاحب المتن للشارع الابن لكن اللي هو صاحب الاصل رحمه الله عبد الرحيم الحسین - [00:59:28](#)

اشار الى فائدة مهمة رحمه الله قال ان هاتين الركعتين للتعجيل بازالة عقد الشيطان لان ظاهر الخبر ان عقد الشيطان لا تنزول من دخول الصلاة انما تنزول بالفرار منها فان هو صلی - [00:59:48](#)

هو صلی وهذا محتمل ان قيل ان العقدة الاخيرة تنزول الدخول فيها على هذا لا يرد هذا المعنى واذا اطال حصل المقصود بدخول فيه زمن العقد وقيل انه لا يزول الا بالفراغ منها. يسن ان يخفف الصلاة حتى يبادر الى زوال اثر هذه العقد التي يعقدها الشيطان - [01:00:07](#)

الاحاديث في هذا الباب اكثراها على انه لا حد للصلاه جاء تحدیدها بثلاثة عشرة في اخبار عدة تقدم اربعة من الصحابة ابن عباس سلامه ابن عائشة رضي الله عنهم على الخلاف عن ام سلمة عن عائشة رضي الله - [01:00:31](#)
لهذا دائم اهل العلم اذا رأوا الاحاديث اختلفت مثلاً في رواية فزعوا الى الرواية التي لم يحصل فيها اختلاف يعني لها حصل اضطراب في صلاته جمعه بين عشرين في المزدلفة عليه الصلاة والسلام حدیث ابی ایوب وحدیث ابن عمان ابن مسعود وحدیث - [01:00:52](#)
ابن عمر مسألة الاذان والاقامة الحديث في هذا الباب رجعوا الى حدیث جابر الصريح الواضح المحكم في هذا الباب وجعلوا فصلاً في هذه المسألة كذلك ايضاً في هذه المسألة الاحاديث واضحة وصريحة - [01:01:14](#)

في ذلك وهذی مسألة ادلتها كثیرة فيما يتعلق بصلوة اللیل وعدم حصر ائمۃ الاشارة الى ثلاثة عشرة اما کونه لا حد لها هذا عليه يأتي بحديث ابن عمر اشارة الى صلاته عليه السلام وانه - [01:01:31](#)

اصلی ثلاثة عشرة رکعة تارة لكن الاکثر من احواله على ما يظهر على حدیث عائشة احدی عشرة الاحدی عشرة رکعة وجاء في رواية مسلم بسلم من كل رکعتین يسلم من كل - [01:01:52](#)

والسنة عن ابن عمر تسلم من كل رکعتین فاما فجر الفجر يعني ظهر الفجر صلی رکعتین خفیفتین تقدم في رواية حفصة رضي الله عنها ثم اتكأ على شقه الایمن ثم اتكأ على شق العلم حتى يأتي هذه ينظر هذه الرواية - [01:02:11](#)

انا ما تابعته في الحقيقة هذه الرواية هذا لفظ من؟ هل هو الاخ احمد هذه يا زياد انا الحقيقة يعني غفلت عنها ما انتبهت لها للان هذه الرواية ثم اتكأ على شقه الایمن المعروف المضطجع - [01:02:39](#)

كان عليه الصلاة والسلام يضطجع ثم اتكأ ظهره انه لم ينضجع وانما الاتکاء المعروف عنه عليه الصلاة والسلام السفر لا في الحضر هذا

في السفر ورد انه عليه السلام كان - 01:02:55

السفر اذا من اول الليل فانه يستند على ذراعه عليه السلام على يديه. يعني وان كان قريبا من الفجر فانه يضع ذراعه ويكتفى عليه حتى يكون ابلغ في الاستيقاظ وعدم الاستغراق - 01:03:14

انه هذا جاء في صحيح مسلم في رواية ثم اتكاً على شقه الايمان حتى يأتي المؤذن يؤذنه بالصلوة. وجدها كل رواية حدثنا عبد الرزاق عن معمرها تحليل هذه الرواية - 01:03:36

هذه الرواية معلومة عبد الرزاق رحمة الله متقدة عبد الرزاق رحمة الله ايضا بعد مئتين رحمة الله قبل وفاة بنحو عشر سنين لكن روایاته يقولون انها من كتابه بعد ذلك فالاصل هو الحفظ - 01:04:14

يتحمل ما ادري عن كلام اهل العلم في هذا يتحمل انه عليه ستارة اتكاً على شق الايمان وتارة يضطجع لكن هذه حتى يأتي المؤذن يؤذنه للصلوة يعني باقامة الصلوة اذا كان - 01:04:40

اللي هتحسب لتحسب لان يعني حتى القاعدة في هذا او الايسر والاحسن يبدأ بصلات خفيفة حتى ينشط ثم بعد ذلك لا بأس يضيئ لما كان في حديث لكن في حديث زين وخالف ربما قد يقال على خلاف هذا - 01:05:06

صلى ركعتين طويتين طويتين ذكر اطال فيهما عليه الصلاة والسلام اختلف تطويله من ركعة الى ركعة عن معروف صلاته في الغالب متقاربة حديث ابن عباس ابي داود انه كان يصلى - 01:05:37

في كل ركعتين وذكر يعني سورة من سور وسط مفصلة ونحو ذلك وهذه صلاة وكان اذا طال القيام وطال الركوع كل ركن دون الركن الذي قيل مظاهر حديث ابن عمر انه يصلى في المسجد - 01:06:02

حديث ابن عمر ان الرواتب النهارية خص المغرب في بيته واما المغرب والعشاء بيته مفهوم المخالفة قد يؤخذ منه انه هذه الرواتب في المسجد لانه يشغل بما يأتيه من الوفود - 01:06:36

ومن يسأله من الناس ويستفتيه و حاجات الناس ربما جلس احيانا في المسجد الوقت الطويل عليه الصلاة والسلام لابد يعني يعني مثلا في حديث عمرو بن اخطب عمرو بن اخطب صحيح مسلم صلى بنا صلاة الفجر فخطبنا حتى حضرت - 01:06:54

ثم صلى الظهر ثم خطبنا حتى حضرت العصر حتى غابت الشمس الحديث اليوم المسجد هذا يعني فيما يظهر والله اعلم انه لو كان خرج يعني ثم رجع لا ان في المسجد عليه الصلاة والسلام - 01:07:16

تصلي الراتبة في البيت في مسجده وهذا هو ظاهر حديث ابن عمر لما قال واما المغرب والعشاء في بيته المقاصلة المغرب والعشاء دل على انه يصلى جاء في الحديث ايضا ذكره الان - 01:07:38

عند ابن حبان وابن خزيمة ايضا ان النبي عليه السلام لا الله اناس من الانصار في عوادي المدينة جاءهم عليه الصلاة والسلام يوم الاربعاء جاءهم يوم الاربعاء قال لو انكم حظرتم لعيكم هذا - 01:07:52

فصليت قالوا بابينا انت وامنا يا رسول الله حضروا مع النبي عليه الصلاة والسلام صلی الجمعة ثم صلی ركعتين المسجد قال ولم يكن يصليها قبل ذلك المسجد لكن الحديث في ثبوت نظر - 01:08:23

الصحابي ايضا في سماعه منه لكن هذا ساعة جلباب انه عليه الصلاة والسلام ربما صلی احيانا مثل صلاة جمعة انا في بيتي الجمعة كان كان يصلى ركعتين في بيته عليه الصلاة والسلام نص عليها - 01:08:54

وسكت عن الرواتب راتبة الظهر صلاة الظهر والجمعة انه ربما صلاتها في المسجد في حديث عائشة كان يصليها احيانا بيته قالت لما قال لها عبد الله بن شقيق جعلها قد كان يصلى بيته اربعاء ثم يرجع فيصلى ركعتين - 01:09:28

ابو عتبة في في البيت لكن يدل على انه قد يصليها احيانا في المسجد اذا لم يشغل اربعاء اربعاء هذا مطلق لكن العلماء فسروا هذا بأنه يسلم لكل ركعتين صلاة الليل مثلا - 01:09:50

ان شاء الله رواية علي بن عبد الله البارقي عن ابن عمر صلاة الليل والنهر مثنى مثنى لكن صحيح ان صلاة الليل والنهر مثنى مثنى وليس العمدة على حديث البارقي - 01:10:34

العمدة كما قال البخاري رحمة الله لما قام بباب صلاة الليل والنهار مثنى وذاك الاخبار الكثيرة انه عليه السلام كانت صلاة مثنى
مثنى النهي عن السرد ما ادري عن النهي عن السرد - 01:10:46

الاربع الجمهور يجوزون ان تسرد اربعة في النهار وكذلك في الليل والمذهب ينهون عن الشرد اربعة في الليل هذا يعني
على احد القولين الا القول الثاني بعضهم جعله المذهب - 01:11:03

انه يجوز ان تسرد اربع ركعات توصد اربع ركعات يعني ليس يعني هو وان كان المشهور انه لا يعني اربع ركعات لكن قول ثانى صح
بعضهم الحنابلة. جعلوه المذهب ايضا جعلوه المذهب موافقة للجمهور - 01:11:25

وجاء حديث جاء حديث يفصل بينهن ولم يذكر السلام السلام عند الترمذى احدهما او كلاهما بايوب الظاهر كلام ايضا انه يفصل
ركعتين صلاة الليل وان لم تثبت وان لم تثبت لا تبالي. لأن الذي في حديث ابن عمر - 01:11:54

ليس سؤال عن الصلاة يسأله عن عن الوتر وعن صلاة الليل صلاة الليل مثنى على هذا لا يكون لمفهوم ولو كان مفهوم في هذه
الحالة مختلف ثم السنة الصريحة - 01:12:36

في ان هذا المفهوم غير مراد واضحة صلاة الليل والنهار بفعل النبي عليه الصلاة والسلام نعم بوب رحمة الله صحيحة صلاة الليل
والنهار مثنى وذاك الاخبار من احاديث ابن عمر - 01:12:56

صلي ركعتين ما قبل الظهر ركعتين بعدها واظنه ذكر اذا دخل المسجد فليصلی ركعتين المسجد احاديث كثيرة يعني الاحاديث كثيرة
في هذا الباب ادلة اخرى يعني ليس على هذا الحديث وحده - 01:13:18

هذا الحديث خمسة عشر من كبار اصحاب ابن عمر مع ان البريق هذه وبين روی له مسلم الا انه لم يوثقه معتبر رحمة الله نأخذ اخر
رواية في هذا ونعلمه عندها - 01:13:38

رواية لمسلم تقديم نعم هذه سبق الاشارة اليها موسم تقديم اضطجاع على ركعتي الفجر ركعتي الفجر وهذى رواية مالك رحمة الله
سبق الاشار اليه. رواية مالك تقديم الضجة على ركعتي الفجر - 01:13:55

هذى منهم من قال انها وهم لكن اضطجاعا هذا يكون اذا كان ركعتين الفجر فيكون اضطجاع بعد صلاة الوتر كما في حديث ابن
عباس وتقول عائشة رضي الله عنها نقلت - 01:14:12

الاضطجاعي الاضطجاع اللي هو بعد ركعتي الفجر بعد الوتر وهو موافق لحديث ابن عباس وهل هذا لا يقال انه وهم؟ والامام مالك
رحمة الله وان كان في غيره قديم يعني - 01:14:31

يخطئ مهما كانت لكن اذا علم موافقة غيره له في هذه السنة الاصل عدم الخطأ في هذا الباب هناك اختلاف عن خالفهم ائمة كبار
يعني لكن لا شك انهم من كبار اصحاب - 01:14:49

الطبقة الاولى من اصحاب الزهري رحمة الله اذا حمل على ركعتي الفرض على هذا يكون بعد الوتر حديث ابن عباس يعني طيب
رواة عن مالك عن الزهري اضطجاع بعد ركعتي السنة - 01:15:12

اذا جعلت قبل ركعتين يعني يعني الاضطجاع المعروف والاخبار بعد السنة بعد السنة بعد السنة فاذا قلت مثلا انه قبل السنة
قبلة قصدي قصدي قبل الفرض يعني ما هو المخول له - 01:15:54

ما هو المخول يعني للشجاع مثلا قبل الفرض يعني معروف الاضطجاع في السنة اما بعد الوتر اما بعد الوتر او بعد ركعتي الراتب. اما
ان يكون بعد الاذان وقبل السنة لا الانسان حينما - 01:16:41

الصلاه اليها الى ما الى الامر المشروع لها والامر المشروع هو ركعتا الفجر. فكيف يكون اضطجاع بعد الاذان وقبل يعني قبل ركعتي
الفجر وقبل صلاة الفرض هذا فيه نظر يعني هذا الوقت ليس موظوع اضطجاع - 01:17:01

ليس بوضع ضجة هي على الصلاة الفلاح. ومن ذلك السنة اذا صلى السنة النبي ينتظر ثم ايضا لو اضطجع مثلا قبل السنة قد يغفو
مثلا قد يأتيه المؤذن وهو مضطجع - 01:17:23

ويكون لم يصل اليه الراتبة يضطر الى الانتظار هذا لم يعرف المعروف انه كان يأتي المؤذن فيقوم والا على هذا اذا اتى المؤذن مثلا

مضطجع يقوم الى ركعتي الفجر لا يقوم الى - 01:17:40

الفرظ لا يقوم الى الفرظ عليه مثل هذه الاشياء اما حديث ابن عباس هو حديث ابن عباس هذا حديث مستقل لكن يقال متقدم وهو يعني عائشة رضي الله عنها روت صلاة الليل مثل رواها ابن عباس - 01:17:59

اكثر مروى ابن عباس اذا كان ابن عباس نقل اضطجاعه بعد الوتر وهو في ليلة واحدة ليلة واحدة ها الليلة فكيف لا تنقله عائشة التي يعني يكون عندها ايضا وجه اخر وقال كون عائشة حفظت هذا وعرفت يعني يحفظه ابن عباس ولا تحفظه عائشة لا عائشة حفظت الامرین - 01:18:17

اضطجعه بعد ركعتي الراتبة وفي بيتها رضي الله عنها لا تصلي معه يعني تصلي مثلا وتراه وتراه يصلی يقول رضي الله عنها كان يقرأ فإذا اراد ان يركع قام عليه الصلاة والسلام - 01:18:43

صلاته ليس بعيد المعنى نقولها بل هو الواقع ابن عباس في تلك الايام كان غلاما صغيرا رضي الله عنه صغيرا كان ربما اخفى واحد عند بشحمة اذنه اذا ايقظه وفي صحيح مسلم - 01:19:11

سبق سبق الكلام عليه اقول سبق الكلام عليه بعد العشاء هو صحيح هذا الرابع بعد العشاء يعني لكن الصواب الاقرب فيها انها موقوفة عن عبد الله بن عمرو مجاهد وجاءت بنت عائشة رضي الله عنها - 01:19:33

وجاءت عند الطبراني عن ابن عمر مرفوعا لكن رفعه يعني منهم منطقة قواهم منهم من ضعفه الاقرب والله اعلم انها عن ابن عبد الله بن عمرو ورد صححها كذلك عن عائشة ايضا - 01:20:14

وعلى هذا اذا قيل ان الصحيح موقوف وهو مرفوع شakra مشروعية اربع بعد العشاء لكن لا يقال انها هي الراتبة هل يقال منها الراتبة ركعتان وركعتان؟ ثبت ايضا - 01:20:30

عليه الصلاة والسلام كان يصلی بعد العشاء اربع ركعات وهذا الخبر مثل ما سبق وجاء عن ابن عمر وعن غيره مرفوع في ثبوته مرفوع نظر والاقرب والله اعلم انه موقوف لكن مثله لا يقال بالرأي. وان من صلى اربعها قبل بعد - 01:20:49

بعد العشاء عدنا مثلهن من اخر الليل او كما مثل هذا لا ي قوله الراوي الصحابي من رأيه الا يكون الا مرفوعا حكمها في حكم المرفوع حكما الرابعة هذه لم يأتي فيها ذكر الفضل وانها يعني - 01:21:11

انما جاءتنا كان يصلی. نقل من فعل عند البخاري من حديث ابن عباس العباس ولا عن عائشة نصلي اربعها بعد العشاء يصلی اربع يظهر لكن روایة اهل ابن عباس عن عائشة - 01:21:46

حديث ابن عباس حديث ابن عباس في ساعتين فيما يظهر انه دخل بيته وصلى اربعها على الصلاة والسلام ثم بعد ذلك من الليل لكن يتتأكد ابن عباس يحتاج الى مراجعة - 01:22:15

سم ابن عمر ينقل عن امهات المؤمنين حفظت حفظت حفظت حفظت حفظت حفظت ما لم يحفظه - 01:22:32

ام او ام حبيبة حفظت ما لم يحفظه ومن حفظ حجة على من يحفظ هذا هو يعني المسلك في هذا وفي غيره لا بعض الناس يربدها لا بأمس به لكن الوهم فيها - 01:23:01

جاء من حديثها ومن حديث عائشة وابي هريرة الاحاديث يقوى هذا. ثم حديث عائشة في صحيح مسلم واضح هذا هذا بعض التابعين اخذ بهذا لو ورد الحديث مطلق هذه حجة لمن صلاتها اثنا عشر في الضحى صلاتها اثنا عشر بعد صلاة الظهر صلاتها مثلا بعد صلاة العشاء - 01:23:22

لكن قد يقال والله اعلم ان اليوم له صلوات منها ما هي موظفة توظيفا راتبا منها ما هي على سبيل النافلة المقيدة مثل اربعة قبل العصر ومثل صلاة الضحى ومثل بين كل ليل - 01:24:02

صلاة ركعتان بين الاذان والإقامة جاءت هذه المصلى بيوم ينتهي عشرة ركعة يقال يعني طيب هل يقال يصليها في الليل؟ انها المراد بها صلاة الليل هذا فيه نظر ولهذا قيل ان هذا الخبر - 01:24:20

يفسر بالاخبار الاخرى اما ان يعني الراوي يعني رروا تارة مجملة وتارة مفسرا او انه بشر بفعل النبي عليه الصلاة والسلام قال من صلى كل يوم ينتهي عشرة ركعات الله له قصرا - [01:24:41](#)

الجنة نعم قرأته قدما ذكر وذكر بعض الحفاظ هو مقدم عليه اقول مقدم شعبة يخطئ في الاسماء رحمة الله ويخطئ في المتن. سفيان يقع لكن شعبة له اخطاء اكثر رحمة الله - [01:25:03](#)

نعم الجماع يعني وطبعا هو هو احيانا قد يقول ليس الامر كذلك لكن هل يشهد بهذا لسفيان بهذا رحمة الله نعم يبادر الى ماذا ما بعد الاذان وقت بعد ذلك - [01:25:31](#)

الدعاء والذكر صلاة الركعتين ثم الاضطجاع يعني احمد وتعرف يعني يظهر الله عن الروايات يفسر بعض لا انهم يعني هذه الرواية مثل ما تأتي الوقت عن النبي عليه الصلاة والسلام - [01:26:08](#)

قد يختلف. والنبي قال قولان لفظا واحدا في الروايات اقول هذا من معنى كذا وهذا معنى كذا لا هذا يسلكه يعني ضعفاء الن قد العلماء في هذا مثل قول النبي في حديث ابن عباس عن سعد الساعدي - [01:26:38](#)

في البخاري زوجناك انكحناكها املكتناكها يعني ست الفاظ والنبي قال لفظ واحد عليه الصلاة والسلام بعض الالفاظ بان اما وهم او رویت بالمعنى لكن اخذ العلماء من هذا - [01:26:58](#)

فقه الصحابة رضي الله عنهم والعلماء ان المقصود هو النكاح بالي لفظ وانه لا يشترط لفظ خاص للنكاح المقصود هو النكاح لهذا الاوهام كان هذا اللفظ متبعدا به نقلوه تماما - [01:27:23](#)

ولم يحصل لي خلاف عند جمع الطرق والنظر فيها يتبعن الطريق لي قد يكون النبي قاله عليه الصلاة والسلام لكن هذا ليس من الفاظ المتبعد بها لابد ان يقال ليست من الالفاظ التي تقال مثلا في التشهد ونحو ذلك تنقل كما كان - [01:27:39](#)

من باب اولى الفاظ الصحابة التي يقولها التابعون ثم الرواة بعدهم قد يحصل فيها يعني تغيير معه حفظ المعنى معروفة انه اذا كان عالم يحيي المعاني جاز له ذلك والله حي جيد - [01:27:58](#)

ايضا الحين تسلسل حبيبة قال فما تركتم من الراوي عنـه تسلسل بهذا القول ما تركتمنا منـذ هـا لا قبل الظـهـر اـما بـعـدـها فالراتـبة اـثـنـتـان اـما يـعـنيـ اـثـنـتـاـ الرـاتـبـ وـاـثـنـتـاـ النـافـلـةـ نـافـلـةـ مـقـيـدـةـ - [01:28:26](#)

دلـيلـ يـدلـ عـلـىـ انـ بـعـدـ الـظـهـرـ اـرـبـعـ يـعـنيـ ماـ مـاـ فـيـ دـلـيلـ مـاـ فـيـ دـلـيلـ يـبـيـنـ عـنـهـ رـاتـبـ مـشـرـوعـ ضـابـطـ عـلـيـهـ صـنـمـ هـذـهـ الرـوـاتـبـ وـلـهـذاـ ماـ لـقـدـ تـرـكـهـ اـلـاـ فـيـ السـفـرـ - [01:29:01](#)

ثم ايضا جاء الحث عليها في السنة حديث ام حبيبة رضي الله عنها نعم ارفع الصوت نعم رواه ابو داود بسانده الصحيحين والمقدام على رجل متكم على اريكته يقول عندنا كتاب الله - [01:29:38](#)

وما وجدنا فيه من حلنـاهـ الرـملـةـ ثـمـ ذـكـرـ الـأـوـانـ مـثـلـ ماـ حـرـمـ اللـهـ اـشـارـةـ إـلـىـ انـ مـتـكـأـ عـلـيـهـ لـيـسـ عـنـدـ هـمـةـ فـيـ الـعـلـمـ وـلـاـ طـلـبـ الـعـلـمـ يـؤـثـرـ الـرـاحـةـ يـؤـثـرـ وـيـقـولـ - [01:30:14](#)

عندنا كذا وعندنا كذا اشارـةـ إـلـىـ وجـهـهـ وـكـسـلـهـ وـضـعـفـهـ فـالـمـقـصـودـ مـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ صـحـيـحـ عـنـ هـذـيـنـ الصـحـابـيـنـ اـشـهـرـ مـنـ رـوـاهـ قد يكون طرق اخـرىـ نـعـمـ اـلـاـ وـانـيـ اوـتـيـتـ القرآنـ - [01:30:36](#)

كـذـكـ يـعـنـيـ مـعـ الـقـرـآنـ يـعـنـيـ الـوـحـيـ هـوـ الـوـحـيـ الـوـحـيـ يـقـولـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ يـعـنـيـ فـيـ مـاـ مـنـ اـنـبـيـاءـ اـلـاـ وـقـدـ اوـتـيـ ماـ عـلـىـ مـثـلـ اـمـنـ الـبـشـرـ وـانـ الـذـيـ اوـتـيـتـ وـحـيـاـ اوـحـادـ اللـهـ الـيـ - [01:31:01](#)

هـذـاـ يـشـمـلـ الـقـرـآنـ وـالـسـنـةـ السـنـةـ يـبـيـنـ انـهـ لـاـ فـيـ الـحـجـةـ ثـمـ السـنـةـ رـحـمـ اللـهـ تـقـضـيـ عـلـىـ الـقـرـآنـ وـبـعـضـ الـعـلـمـاءـ تـوقـفـ فـيـ هـذـاـ الـاطـلاقـ هـذـاـ لـكـنـ قـالـواـ تـقـضـيـ بـمـعـنـيـ اـنـهـ تـبـيـنـ - [01:31:26](#)

ولـهـ طـرـقـ اـمـاـ انـ تـكـونـ زـائـدـةـ عـنـ الـقـرـآنـ اوـ مـفـسـرـةـ مـؤـشـرـةـ اوـ زـائـدـةـ وـجـهـ ثـالـثـةـ اـيـضاـ هـاـ يـعـنـيـ اـمـاـ انـ تـكـونـ يـعـنـيـ جـاءـتـ مـاـ لـمـ يـأـتـ بـهـ الـقـرـآنـ اوـ تـكـونـ مـفـسـرـةـ - [01:31:42](#)

الـقـرـآنـ مـبـشـرـ اـهـلـ الـقـرـآنـ فـيـ اـشـيـاءـ كـثـيرـةـ لـاـ تـنـسـخـ وـذـهـبـ بـعـضـ اـهـلـ الـعـلـمـ الـىـ اـنـهـ سـنـةـ لـلـقـرـآنـ السـلـامـ عـلـيـكـمـ وـرـحـمـةـ اللـهـ وـبـرـكـاتـهـ -

01:32:02